

إصدار التصاريح اللاسلكية

عن الخدمة/الميزة

يتم من خلال الخدمة الحصول على تصاريح استخدام الأجهزة اللاسلكية للجهات الحكومية وأصحاب الشركات والأفراد

خطوات الخدمة

- الخطوة 1 ← تسجيل الدخول باستخدام الهوية الرقمية
- الخطوة 2 ← تعبئة وتقديم نموذج طلب تصريح أو ترخيص استخدام جهاز لاسلكي
- الخطوة 3 ← دفع الرسوم المستحقة حسب الفاتورة الصادرة خلال المدة المحددة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف التردد
- الخطوة 4 ← إصدار الهيئة تصريح أو ترخيص استخدام الجهاز اللاسلكي وتسليمه لمقدم الطلب إلكترونياً

الخدمة	عن	الرسوم	القطاع الحكومي	مدة تقديم الخدمة	فرعية	الفئة
الآفراد	اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف التردد	حسب	القطاع الحكومي	إجرائية	نوع	
القطاع الأعمال				9 أيام عمل	مدة تقديم الخدمة	
القطاع الحكومي						
عن الخدمة	يتم من خلال الخدمة الحصول على تصاريح استخدام الأجهزة اللاسلكية للجهات الحكومية وأصحاب الشركات والأفراد					
الشروط والاحكام	يجب توفر جهاز لاسلكي معتمد من الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات والحكومة الرقمية (الكافحة الفئات)					
الوثائق المطلوبة	وثيقة إثبات ملاده ببرية أو جوية (للاستخدامات البدربية والجوية) تصريح مهارس هواة اللاسلكي (للهواة)					
زيارة مكتبية	النتائج تتطلب زيارة مكتبية					
حزمة الخدمة	لا توجد باقة خدمة					

خدمة معقدة

مستوى تعقيد
الخدمة

تصريح جديد لاستخدام الأجهزة اللاسلكية

مخرج الخدمة

الخدمة مرتبطة مع خدمة "تسجيل واعتماد أجهزة الاتصالات"

ترابط الخدمة مع
خدمات أخرى

تقوم الهيئة بإلغاء طلب التصريح بعد 30 يوم من تاريخ إصدار الفاتورة إذا لم يتم تسديد الفاتورة

محدودية الخدمة

- تختلف رسوم الخدمة وأوقات إنجازها بناءً على المتطلبات التقنية
- الموافقة الأمنية مطلوبة في بعض الحالات

خصوصية الخدمة